

قصر غير حقيقي وكذا قوله تعالى كم دينكم وفي دين معناه
دينكم مقصور على الانصاف بكم لا يتصرف بلى ودين مقصور
على الانصاف بلى لا يتصرف بكم فهو من قصر
المقصور على الصفة دون العكس كما تهم البعض
ويظن ذلك ما ذكره صاحب المفتاح في قوله تعالى ان
حسابهم الاعلى ربنا ان معناه حسابهم مقصور على الانصاف
بعلني ربنا لا يتجاوز الى الانصاف بعلني وليس النقص
حقيقا حتى يلزم من كون ديني مقصورا على الانصاف
بلى ان لا يتجاوز المقصور اصلا وتناقضه تعالى بكم
دينكم ولا يفهمه وهذا يظن هذا ما ذكره العلامة
في شرح المفتاح من ان الاحتصاص ههنا ليس على معنى
ان دينك لا يتجاوز الى غيرك ودينك لا يتجاوز الى غيرك
بل على معنى ان الاحتصاص بكم دينك لا يدينك والاحتصاص بى
دينك لا يدينك كان معنى قائم زبدان الاحتصاص به
القيام دون القعود لان غيره لا يكون قائما
فليظن الى ما في هذا المقام من الخبط والخرج
عن القائلين **ولهذا** اي ولان التقديم يفيد تخصيص
على ما ذكرنا لم يقدم الطرف الذي هو المسند على
اليه في **الريب فيه** ولم يقل لا فيه ريب **لئلا**
يعبر بتقديمه عليه **ثبوت الريب في سائر ريب**
الله تعالى بحسب دلالة الخطاب بنا على اختصاص
عدم الريب بالقران وانما قال في سائر كتب الله
دون سائر الكتب وسائر الكلمات لان القصر ليس

اي المنه
سائر

يجب

يجب ان يكون حقيقا بل الغالب ان يكون غير حقيقي والمعبر
في مقابلة القران هو باني كتب الله تعالى كما ان المتبر
في مقابلة حمورا لذي نبال سائر المشروبات وغيرها **او**
التنبيه عطف على تخصيصه اي تقديم المسند
للتنبيه من اول الامر على انه اي المسند **خبر**
لانفت او الفت لا يتقدم على المفوت وانما قال في
اول الامر لان ربنا يعلم انجز لانفت باننا مل في المعنى
والنظر الى انه لم يرد في الكلام خبر **لمبتدا** **كقولك**
اي حسان في مع النبي عليه الصلاة والسلام
له هم لامنتهى لكساها وهي الصفة اجز من الدهر
فان لواخر الطرف اعنى له على المبتدا اعنى هم لوقوم
نعت له لاجز هذا التقديم واجب فيما اذا كان
المبتدا نكرة غير مخصصة نحو في النار رجل يصير
المبتدا بتقديم الحكم عليه كما في موصوف معلوم عند
الحكم كفاعل فانه يقع نكرة لتقديم الحكم عليه
نحو قام رجل ويشترط ان يكون الخبر ظاهرا ولا يعي
قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان يكون قائم
مبتدا ورجله بدلا منه بخلاف الطرف فانه يشهد
كونه خبرا ولا يتم استعوا في الظروف ما لم يتسوا
في غيرها واما اذا كانت النكرة مخصصة فلا يجب
التقديم كقولك تعالى واجر سمي عنده واراد على
في النار رجل ان التخصص اذا كان بسبب تقدم
الحكم يكون الحكم على غيرا تخصص ضروري ان التخصص

ان
ان